المذهب عن شيخه القاضي ابي بكر بن العربي واختاره وان مرة النوم
توطية له وتمهيد وتيسير عليه كما كان بدء نبوته الرويا الصادقة كما قالت
عايشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا
الصادقة وفي رواية الصالحة في النوم فكان لا يرى رويا الا جاءت
مثل فلق الصبح ليسهل عليه بالرويا امر النبوة فانه امر عظيم يضعف
عنه القوى البشرية فقد ذكر ابو ميسرة التابعي الكبير وغيره ان ذلك وقع
في المنام وجمعوا بينه وبين حديث عايشة بان ذلك وقع مرتين في المنام
كما في الفتح وكذلك الاسرا سهلت قصته عليه بالرويا في النوم قبل
اليقظة لان هوله عظيم فجاءت اليقظة على توطية وتقدمة رفقا
من الله بعبده وتسهيلا عليه وقد جوز بعض قايلي ذلك ان
يكون قصة المنام قبل البعث لاجل قول شريك بن ابي نمر في روايته
عن انس وذلك قبل ان يوحى اليه وسياتي البحث في ذلك ان
شا الله تعالى فيرتفع الجواب عن اشكاله بالاجماع على ان فرض
الصلاة كان ليلة الاسرى فكيف يكون قبل الوحي واحتج القايلون
بانه اربع اسراات يقظة كما ذهب اليه جماعة بتعدد الروايات في
في الاسرى واختلاف ما يذكر فيها فبعضهم يذكر شيا لم يذكره
الاخر وبعضهم يسقط شيا ذكره الاخر واجيب بانه لا يدل
على التعدد لان بعض الرواة قد يحذف بعض الخبر للعلم به
او ينساه او يذكر ما هو الاهم عنده او يبسط تارة فيسوقه كله
وتارة يحدث المخاطب بما هو انفع له وقال الحافظ ابن كثير من جعل
كل رواية خالفت الاخرى مرة على حدة فاثبت اسراات متعددة
فقد ابعد واغرب جاء بشيء غريب لا يعرف وهرب الى غير مهرب
يعني ان ذلك لا يجد له نفعا في دفع التعارض ولم يحصل على
مطلب حذف من كلام ابن كثير في تاريخه تعليله بقوله لان كل
السياقات فيها تعريفه بالانبيا وفي كلها تفرض عليه الصلاة
فكيف يدعي تعدد ذلك هذا في غاية البعد ووصله بقوله ولم
ينقل ذلك عن احد من السلف ولو تعدد هذا التعدد لاخبر
النبي صلى الله عليه وسلم امته به ولنقله الناس على التعدد
والتكرار ولم يقع ذلك انتهى ونحوه في الفتح وزاد ويلزم ايضا
وقوع التعدد في سواله صلى الله عليه وسلم عن كل نبي وسوال
اهل كل باب هل بعث اليه وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك
فان تعدد مثل ذلك في القصة لا يتجه فتعين رد بعض الروايات
المختلفة الى بعض او الترجيح وقال ابن القيم هذه طريقة ضعفا
الظاهرية الذين اذا راوا في القصة لفظة تخالف سياق بعض الرواة
جعلوه مرة اخرى فكلما اختلفت عليهم الروايات عددوا الوقايع

والصواب

١١٤

والصواب الذي عليه ائمة النقل ان الاسرا كان مرة واحدة بمكة بعد
البعثة ويا عجبا لهولا الذين زعموا انه وقع مرارا كيف ساغ لهم انهم
يظنوا انه في كل مرة تفرض عليه الصلاة خمسين ثم يتردد بين
ربه تعالى وبين موسى حتى تصير خمسا فيقول امضيت فريضتي
وخففت عن عبادي ثم يعيدها في المرة الثانية خمسين ثم يحطها
عشرا عشرا وقد وقع في رواية عبثر بن القاسم الزبيدي بضم الزاي
ابو زبيد كذلك الكوفي الثقة من رجال الجميع مات سنة تسع وسبعين
ومايه وعبثر بفتح العين المهملة وموحدة بوزن ساكنة كماه
الذي في التقريب وفتح المثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين
ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي ثقة روى له الجماعة وتغير حفظه
في الاخر مات سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاث وتسعون سنة
عند الترمذي والنسائي لما اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم
جعل يمر بالنبي ومعه الواحد الحديث قال فان كان ذلك محفوظا كانت
فيه قوة لمن ذهب الى تعدد الاسرى وانه وقع بالمدينة ايضا الى
غير الذي وقع بمكة تغير صفة المحذوف قال في فتح الباري
والذي يتحرر من هذه المسئلة ان الاسرى الذي وقع بالمدينة
ليس فيه ما وقع بمكة من استفتاح ابواب السما بابا بابا بالتكرير
ولا من التقا الانبيا كل واحد في سما ولا مراجعة مع موسى فيما
يتعلق بفرض الصلوات ولا طلب تخفيفها وسائر ما يتعلق بذلك
وانما تكررت قضايا كثيرة سوى ذلك راها النبي صلى الله
عليه وسلم فمنها بمكة البعض ومنها بالمدينة بعد الهجرة له
البعض ومعظمها في المنام ضد اليقظة والله اعلم انتهى
وفي فتح الباري ايضا وجنح الامام ابو شامة الى وقوع المعراج
مرارا واستند الى ما اخرجه البزار وسعيد بن منصور عن
انس رفعه بينا انا جالس اذ جاء جبريل فوكز بين كتفي فقمنا الى شجرة
فيها مثل وكري الطاير فقعدت في احدهما وقعد جبريل في الاخر
فارتفعت حتى سدت الخافقين الحديث وفيه ففتح لي باب من
السما فرايت النور الاعظم واذا دونه حجاب رفرف الدر و
والياقوت ورجاله لا باس بهم الا ان الدارقطني ذكر له علة تقتضي
ارساله وعلى كل حال فهي قصة اخرى الظاهر انها وقعت بالمدينة
ولا بعد في وقوع امثالها وانما المستبعد وقوع التعدد في
في قصة المعراج الذي وقع فيها سواله عن كل نبي وسوال اهل كل
باب هل بعث اليه وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك فان تعدد
ذلك في اليقظة لا يتجه فتعين رد بعض الروايات المختلفة
الى بعض او الترجيح الى انه لا بعد في وقوع جميع ذلك في المنام توطية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)